

سنن البيهقي الكبرى

21448 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ يزيد بن هارون ثنا سفيان عن المغيرة عن إبراهيم قال قال عبد الله بن يونس إذا أدى المكاتب قيمة رقبتة فهو غريم